العدل إلى حديث فيحدث به على سبيل المذاكرة أو الفتيا أو المناظرة ولا يذكر له سندا وربما اقتصر على بعض رواته [وربما أسنده وربما أرسله] قال فهذا [لا يضر رأيه وروايته] شيئا وسواء قال " أخبرنا فلان " أو " عن " وقد روينا عن عبد الرزاق قال كان معمر يرسل لنا أحاديث فلما قدم عليه عبد الله بن المبارك أسندها له قال [وهذا النوع فعله جل أصحاب الحديث] وأئمة المسلمين كالحسن البصري وقتادة وعمرو بن دينار والأعمش وأبي إسحاق السبيعي والسفيانين وأبي الزبير قال وقد أدخل الدارقطني فيهم مالك بن أنس وليس كذلك ولم يوجد له هذا إلا في قليل من حديثه أرسله مرة وأسنده أخرى " .

الرابع التدليس الخفي ولا يعرفه إلا المدقق في هذه الصناعة ومن أمثلته أنهم اختلفوا في سماع الحسن من أبي هريرة وورد في بعض الروايات " عن الحسن حدثنا أبو هريرة " فقيل أراد حدث أهل بلدنا وهذا إذا لم يقم دليل قاطع